

الساوق الذي يعطى بالسلطان في الصلوة عليه اختلاف نقل الميت الى بلد من بلد
 قبل الرضخ مباح كذا في نية المصلي التابوت في بلادنا افضل لكن نفوس في الزراب
 ان مات ولم يرض اياها بان جعل في التابوت يخرج من صلبه الى قبره لم يرض لم يرض
 لكافر في رضى حتى ارضع بول في يقينه الملك او يلهه منه وقيل ان لا طفل يسلكون
 عن الميت في الاول **فصل في فضل الزكوة والصدقة** الاصل للربيل العا عدة
 يعني عليه السلام قوله تعالى في سورة المؤمن من حاله والذين هم للزكوة فاعلون
 والزكوة تغليظ العنق والعين والاراد بها الا ان لا تعلق له لا المجل الامم هو قوله
 الى قوله ان ذلك هم الكواثر الذين يرزقون القودس لئلا يكونوا في قلوبهم
 بعد اطلاقها في ايديهم مستقرة لا تحقوا قيم القودس في عالم وان كان
 ما لغيره وقوله في سورة المعارج والذين في ايمانهم في معلوم كالزكوة والصدقات
 الموطقة للرب واليوم الذي ياتي والذين لا يبذلوا في حساب غيباتهم لولا ان
 اولئك في جهنم بكرهم بنوايب الله فيها وقوله في سورة البقرة من الذي
 يقرض الله قرض حسننا مضاعفا مضاعفا كثيرة واقراض الله مثل تقديم العمل
 الذي يطلب به ثوابه وقوله في صافات من يقرض الله قرض حسننا مثل الذين
 يتفقون اموالهم في سبيل الله كقوله انبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة هبة
 والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم وقوله في الذين ينفقون اموالهم
 بالسر والعلانية فلم يجرع غضبهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقوله في
 محجج الله الرابا ان يذهب بركته وملك المال الذي يرضه ويرى الصدقات تصاعف
 ثوابها ويبارك فيها اخرجت منه قوله تعالى في سورة السبا وما انفقتم من شيء فهو
 عوضا تاما عاجلا اذ اجلا وهو خير الزاقر فانه في وسط في افعال رزقه وقدره لست
 في فضلها ان الصدقة ايات كثيرة وقوله في رسول الله عليه السلام ان من ملكه ثمنه ارباع
 بقوله لا يدرى ان اداءه كل يوم اللهم في المنفق خلفا بضع الامم اعط عاجلا قبل الفوت
 والاراد من المنفق من يعطى صدقة الواجبة عليه غير ما يتصف بالثوب في كلمة وملك

علمنا عن لطف ماله والمسك انما يستحق بالثلف اذا كان ماله مباحا الواجب ان لا يلفظ
 كالنجس كنية والظاهر ان المراد به الاعم ايضا وقال صلى الله عليه وسلم الصدقة تنفع في
 الرحمن قبل ان تقع في يد الفقير كناية عن سرعة قبولها منها الله عز وجل التبرية بها ارباه
 تربة تاتي غذاه لكما ينبت كما تزرع والولد كما يربى احدكم فلو تبت يدك والواو والمراشي
 فلو تبت يدك كما يربى احدكم ويروي في صلته حتى تبلغ بالرفق من امة الله التي تصدق
 في العظام من صل احدكم في نية تصغيره لا يجره ولا يجره وقال صلى الله عليه وسلم الصدقة
 شئ عجب من حجة كثره فواجب ان يصل احدكم صلى الله عليه وسلم الصدقة تقضي وعطف الرب وقال صلى
 الله عليه وسلم اتقوا النار فوالله اني انظر فيها من النار فوالله اني انظر فيها من النار
 وسلم اذا استلم صاعا فلا يقطعوا اشعثه ام كانه حتى يفرغ من تمامه ورواه على المسئلة
 على السائل انما يستحق كتم شئ او قوله ان يقره بدين عطفه تقبيل او ينزل مصاف
 الى سيرة شئ يلبس حتى لا يذهب حره وما صغر اليد او رده وما برده حيا صدقة ردا يبره
 فيه لطف شئ او فعله حكاية وقوله صلى الله عليه وسلم من اعطى فقيرا من فقير العتمة فافرح
 اليه مصافا فقبيلته فانه قال ما رفقنا ما رفقنا ما رفقنا ما رفقنا ما رفقنا ما رفقنا ما رفقنا
 قدم عليه ان يعطوك شئ فانه اى الشئ ان قدما بكم في صورة الشئ من ليس
 بان ولا جان ينظرون اليكم كيف صنعكم فما حوكم الله تصدق بملككم يعني الملك
 اجابا على ذلك بالكلوب باوانه فحان في ذلك اليوم والليلية اتمها تامنة وقال صلى الله
 عليه وسلم ما من رجل تصدق بوجاهة وعلية الا حفظ الله تعالى في ذلك اليوم والليلية
 من اعطى الصدقة من لدغه طية وغيره او صدق جدار وغيره او موت مصاف
 الى بقية اى نجاته وقيل ان الصدقة تدفع عن صاحبها سبعين بابا من السود
 اير النبلاء وفي هذا الباب احاديث كثيرة باب فضل الصدقة وقوابله قال الفقير
 من يخلص نفسه الى رحمة الله تعالى فاذا كان للصدقة هذه الفضائل وكان المصدق
 ينال هذا الثواب الذي ذكر في الآيات والاحاديث بسبب الصدقة وتوجب
 على العبد ان يتصدق مما له بقدر وسواء قدره فليدا كانه قد صدق او كثر ارجاهة

لنفا